

قرار القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٦٦ لسنة ٢٠١٧

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٠ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم الهيئة العامة

للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ بتحديد القوائم بأعمال

رئيس مجلس الوزراء ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُشكل مجلس إدارة الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ، لمدة أربع سنوات ،

برئاسة وزير الصحة والسكان ، وعضوية كل من :

رئيس الهيئة .

عميد كلية الطب جامعة القاهرة .

عميد كلية الطب جامعة عين شمس .

أمين عام المجلس الأعلى للجامعات .

ممثل عن وزارة المالية يرشحه وزير المالية .

ويُضم إلى عضوية المجلس ، لمدة سنتين ، من مديري الوحدات التابعة للهيئة كل من :

مدير معهد القلب القومى .

مدير المعهد القومى للسكر والغدد الصماء .

مدير المعهد التذكارى للأبحاث الرمديّة .

مدير مستشفى بنها التعليمى .

مدير مستشفى أحمد ماهر التعليمى .

ويُضم إلى عضوية المجلس ، لمدة سنتين ، من ذوى الخبرة والشخصيات العامة كل من :

الأستاذ الدكتور/ ياسر سليمان أحمد سليمان - رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية

للتدريب الإلزامى .

الأستاذة/ نرمين محمد توفيق محمد شهاب الدين - رئيس التسويق والاتصال المؤسسى

وبرامج دعم المجتمع بالبنك الأهلى المصرى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م) .

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية